تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 083

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-083

محتويات الشريط :-



ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : الحمام نستطيع أن نتصوره مترين في مترين في زاوية منه مرحاض ، فحينما يأتي الشخص لقضاء الحاجة في المرحاض ، هنا يمتنع الكلام والقراءة عفوا القراءة ، لكن إذا دخل الحمام مثلا ليغسل يديه ، أو قضى حاجته

وانتهى ، فينتهي ذلك الموقف ويجد موقفا آخر ، يسوغ للمسلم أن يقرأ وأن يذكر ، لو فرضنا المغسلة التي يريد أن يتوضأ منها بينها وبين المرحاض أشبار ، قام من قضاء الحاجة ليتوضأ فقال " بسم الله " ومشى في الوضوء وقال : " أشهد أن لا إله إلا الله "، كل هذا سائغ ما شي، لأن النهي المقصود عن ذكر الله بحالة قضاء الحاجة وليس في حالة التقدم إليها أو الابتعاد عنها، لأنه من المعلوم من السنة أن المراحيض لم تكن ، وكانوا يكنون عن المراحيض بالكنف ، كما جاء في حديث السيدة عائشة رضي الله عنها ، أن الكنف لم تكن يومئذ في البيوت، فكانت النساء يخرجن إلى الصحراء ، ولذلك سمي المكان بالغائط لأنهم كانوا يقصدون موطنا منخفضا فمهما مشي القاصد لقضاء الغائط في الخارج فمتى ينتهي الذكر والقراءة ، حينما يباشر نزع الثياب ويجلس للتغوط ، هكذا يجب أن ننظر في المسألة بالنسبة للحمامات اليوم ، وهذه أشكلت على كثير من الناس ، إنه هنا مرحاض وهنا ميضأة ، لا إشكال في هذا أبدا .

السائل : يعني في حال كشف العورة يكون في كشف عوره عند قضاء الحاجة ، من أجل هذا فعندما ينتهي منها ، ويستر عورته جاز له أن يذكر الله .

الشيخ : ما عندنا مانع إلينا يا جماعة تفضلوا .

السائل : فيه وسع هناك .

الشيخ : يا أستاذ إلينا من سن سنة حسنة ، فله أجرها، تفضلوا يا أخواننا ، تقدموا يا إخوان تقدموا استريحوا ، تفضلوا ، اعمل صف عندك .

السائل : في كشف العورة ، يدخل غير الحمام لقضاء الحاجة هذا يدخل في هذا المعنى ؟

الشيخ : العورة ، فقط عند قضاء الحاجة ولا بد من التفصيل

السائل : فقط عند قضاء الحاجة

الشيخ : نعم.

السائل : ... تراجعوا عنها

السائل : مين تراجع ؟

الشيخ :كان تفتي بأن هذا لا يجوز ... أخونا أبو مالك محمد إبراهيم شقرة ، له مكانته العلمية والاجتماعية في الأردن ... يا تجيبوا لي مكبر الصوت يا تقربون الجماعة من أجل أن يسمعوا الصوت ، كان أخونا أبو مالك يتكلم في التلفزيون حول هذه المسائل، وعلى المنهج السلفي، فيما بعد، بعد أيام قام أحد هؤلاء الجماعة المقلدون

فتكلم في المسائل التي تكلم فيها صاحبنا على المعروف عند الناس وخلاف ما نطق أبو مالك ، وهذا الذي نعرفه فقط، أما العكس أنهم تراجعوا فلا، وإن شاء الله نكون على الحق .

السائل : المقصود هنا المحارم أم الأجانب .

الشيخ : هو الأجانب بالأصل .

السائل : هو يقول المحارم ، أليس هذا قطيعة رحم ؟

الشيخ : لا ليس قطيعة رحم، إنما تنظيم .

السائل : يأمرها بمعصية الله .

الشيخ : تنظيم، تنظيم يعني لا تدخل الزوجة أحدا إلا بإذنه هو ورضاه .

السائل : لو قال لها لا تدخلي أباك .

الشيخ : ما يجوز إذا كان الأب مستقيما ولا يفرق بين المرء وزوجه مثلا، لا يفسد بينهما فهذا لا يجوز له أن يوصيها بذلك ؟

السائل : لا يجوز فإذا أوصاها ليس عليها أن تطيعه ؟

الشيخ : لا تطيع ولكن تبقى المسألة مسألة سياسية شرعية ، تبقي المسألة سياسية شرعية ، فإذا هي عصته مثلا ربما ينفجر الموقف فتقع الواقعة بينهم حينئذ ينبغي أن تسلك أقرب الطريقين وأقلهما شرا ؟

السائل : يعني أن تتصرف بعقل حكيم .

الشيخ : نعم وتداري أنت تعلم . نعم .

السائل : ما رأيك في جماعة التبليغ ؟

الشيخ : إذا تكلمنا في جماعة التبليغ فذلك سيصرفنا عما نحن فيه صدده من الاشتغال بالطعام ، ولذلك فخير الكلام ما قل ودل ، التبليغ جماعة التبليغ صوفية عصرية صوفية عصرية ، فإذا كان عندك معرفة عن الصوفية وإنها منحرفة عن الشريعة الإسلامية ، فهي صوفية لكن مبرزخة قليلا بالعصر الحاضر ، لعلك فهمتني ؟

السائل : نعم .

أبو ليلى : فيه شريط هنا موجود عند شاب اسمه حزام اليماني رقمه واحد وعشرين، هذا خاص عن التبليغ للشيخ

السائل : يعني هو موجود هنا .

أبو ليلى : موجود هنا وستجده في أحد محلات التسجيل ، أعطه رقم التلفون ... .

الأذان

السائل : يجوز الوضوء بمياه البحر ؟

الشيخ : يجوز ، وقد جاء الحديث صريحا ، قالوا : (**يا رسول الله نكون في البحر وتحضرنا الصلاة ، فهل نتوضأ من البحر؟ ، قال : هو الطهور ماءه الحل ميتته**)، قال (**هو الطهور ماءه الحل ميتته**) ، ... .

الأجنبي ولا يجوز لنا أن نصنعه وقريبا كانت الصيادلة عندنا كثير من الأدوية يركبوها تركيب ، صح أم لا الآن صار الاستيراد كثير ومنظم أغناهم عن الصنع البلدي، فلو ما وجد دواء وأراد الصيدلي أن يصنع دواء يركب فيه كحول ، لا يجوز ولو سئلت لماذا تدري الجواب ؟ أقول لماذا لا يجوز صنع هذا الدواء ، مع أنه يجوز شراءه ما دام أنه جاءنا من الخارج ، لماذا لا يجوز صنعه بلديا وطنيا .

السائل : لأن هناك حديث ... .

الشيخ : ... ريح بالك خير الكلام ما قل ودل قل لماذا لا يجوز ؟ بعدين إذا احتجت أنا للدليل .

السائل : ... لأنه ما يجوز للمسلم أن يكون عنده المحرم .

الشيخ : هذا الجواب انظر كيف خير الكلام ما قل ودل تريد تأتي بحديث يمكن أن يطلع الحديث ليس صحيحا ما لنا فيه، هذا هو الكلام ، لأن هذا الصيدلي الذي يريد يركب دواء من عنده يعني عنده خمر ، في عنده أم الخمر وهو الكحول، ومن أين أتى به ، إما صنعه وإما اشتراه ، وكل منهما لا يجوز إسلاميا وضح لك كيف ؟ وهذه نقطة لا يتنبه لها كثير من الناس يتوهم من قولنا يجوز شرب الدواء الذي فيه كحول ما دام أنه لا يسكر يعني أنه كان يجوز صنعه لا بل يجب التفريق ، يجب التفريق بين الأمرين ، نعم .

السائل : فطلب من رسول الله صلى الله عليه وسلم . استأذن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في العمرة ، فقال (**لا تنسانا يا أخيّ من صالح دعائك**)، هل هذا الحديث صحيح ؟

الشيخ : هنا لا يقال إنه صحيح أو غير صحيح ، ما معنى الصحيح ؟

السائل : معنى يا أخي أو معنى لا تنسانا من صالح دعائك ؟ ... .

الشيخ : الرسول يقول للصحابي لا تنساني من صالح دعائك ... ؟

السائل : حكم وجود الجنب في المسجد ؟

الشيخ : لا نجد في الكتاب ولا في السنة ما يحول بينه وبينه ، المكث في المسجد .

السائل : ((**ولا جنبا إلا عابري سبيل**)) هل يقصد بها الصلاة أم يقصد ماذا ؟

الشيخ : لا هو الآية كما تعلمون نصها ((**ولا تقربوا الصلاة**)) هناك قولان في تفسير هذه الآية معروفان عند علماء التفسير الأول: لا تقربوا الصلاة ، الثاني: مواضع الصلاة ، ومعلوما عند أهل العلم ، أنه إذا دار الأمر بين التقدير وعدمه فعدمه هو الأولى ، فهنا ليس يوجب على المفسر أن يقدر مضافا محذوفا ، فيقول ((**لا تقربوا الصلاة**)) أي مواضع الصلاة لماذا ؟ ربنا عز وجل لو أراد ذلك ، لأوضح الأمر وما لبس على الناس ، حاشاه عز وجل ، أولا هذا السبب الأول الذي يمنع من التقدير هذا ، فعلى هذا التفسير الأرجح ((**لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى**)) ، يبني التفسير الآتي من تمام الآية ، حيث قال عز وجل ((**حتى تعلموا ما تقولون**)) هذه الجملة التعليلية ، لا تصح أن تكون تعليلا ، لقربان المساجد ، وإنما لبطلان الصلاة ، فهذا يؤكد أن المقصود بالنهي هو الدخول في الصلاة سكارى ، ((**لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون**)) ، لا تقربوا الصلاة وأنتم جنبا إلا عابري سبيل ، إلا مسافرين متيممين حتى تغتسلوا .

السائل : إنسان مسافر ودخل المسجد في الصلاة الرباعية ، فدخل بعد الركعة الثانية ؟

الشيخ : لابد له أن يتم الصلاة رباعية ، لأنه بمجرد أن يقتدي المسافر بمقيم ، تنقلب صلاته إلى صلاة المقيم ولو أنه أدرك الصلاة في آخر التشهد .

السائل : ممكن إعادة التعليل الأول لماذا لا يقدر مواضع الصلاة ، في الحالة الثانية ذكرتموها كلاما ... .

الشيخ : الحالة الأولى بارك الله فيك ، النية لغوية ، إذا كان هناك جملة في أي كلام عربي ، قرآنا أو سنة أو أثرا أو حديثا أو إلى آخره ، الأصل عدم تأويل الكلام ، فهنا مثلا أحد التفسيرين يقدر مضافا محذوفا ، فيقول لا تقربوا مواضع الصلاة ، هذا التقدير خلاف الأصل، فإذا أمكن فهم الكلام ، بالتقدير وعدم التقدير ، فعدم التقدير أولى .

السائل : طيب الحيض أمرنا أن يجتنبن المصلى في هذا الموضع يأمر في ليلة العيد يخرجن ويجتنبن المصلى ، ما يكون إلا رجح قول من يقول مواضع الصلاة ؟

الشيخ : لا نحن نقول هكذا، لأن المصلي مكان الصلاة ، وهنا لا يصلين فإذا هم يستأخرون عن المصلى ليس فيه نص على أنه لا يجب، لا يجوز لهن أن يدخلن المسجد لا يجوز لهن أن يمكثن في المسجد ، إذا منعوا الطاهرات من الصلاة ، أن يحتللن أماكن الطاهرات، ثم حديث السيدة عائشة في راويته وفي قصتيه ، دليل صريح على الجواز، أما الحديث الأول ففي صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة: (**يا عائشة**

ناوليني الخمرة قالت: يا رسول الله أني حائض قال: إن حيضتك ليست في يدك)، هنا شيئان الشيء الأول ادخلي المسجد وناوليني الخمرة، والشيء الثاني أنه ليس في دخولك المسجد وتناولك الخمرة، هل الحيضة في يدك ، إن حيضتك ليست بيدك ، فهذا نص أو على الأقل كالنص على إن الحائض لها أن تدخل المسجد، وأصرح من ذلك ، حديثها الآخر في حجة الوداع ، لما نزلوا في حجة الوداع في مكان يعرف بسرف قريب من مكة ، فبطبيعة الحال كانوا ينصبون الخيام خاصة للنساء فدخل الرسول عليه السلام ، على السيدة عائشة فوجدها تبكي ، فعرف من حالها ما حالها ، (فقال: لها ما لك أنفست قالت: نعم يا رسول الله ، قال: هذا أمر كتبه الله على بنات آدم ، فاصنعي ما يصنع الحاج ، غير أن لا تطوفي ولا تصلي) ، فالحاج يدخل المسجد الحرام، فضلا عن المساجد الأخرى والحاج يقرأ القرآن و و إلى آخره فأباح لها أن تصنع وأن تفعل كل ما يفعله الحاج ، سوى الصلاة والطواف في البيت ولو أنه عليه السلام أراد منها أن لا تدخل المسجد ، لكان من الأولى بنا فضلا منه عليه السلام أن يقول لها لا تقربي المسجد ، لأنه إذا لم تقرب المسجد لم تستطع أن تطوف ، والنهي عن الجزء لا يستلزم النهي عن الكل ... .

السائل : السعي تستطيع ... .

الشيخ : لا هنا في مسألة أخرى هذه خلافية ، هل السعي طواف أم ليس بطواف ؟ هذا أولا ، ثانيا هل هناك سعي بدون طواف ؟ ليس هناك سعي بدون طواف

السائل : ... .

الشيخ : إذا ليس لها أن تسعي ، بطبيعة الحال مربوط بالطواف ، نحن نرى لا يجوز لها السعي ، لأنه بالآية التي تقول ((فلا جناح أن يطوف بهما)) ، فإن السعي طواف ، فلا تطوف إلا وهي طاهرة .

السائل : يعني السعي يحتاج وضوء ... .

الشيخ : آه، السنة فقط هي التي تحل مشاكل الناس ، أما التقليد فهو يعقد الأمور على الناس، الآن أكثر الفتيات في أكثر المدارس والكليات يخالفن الشريعة ، التي يأمرهن الله بها، وعلى رغم أنف مشايخهم وهم يعلمون بينما السنة أوسع من ذلك ، الجنب مثلا يقال له تطهر ، أن تقرأ القرآن بدون مس وأنت طاهر متطهر خير لك ، من أن تقرأه وأنت جنب ، لكن المرأة الحائض لا يمكن أن يقال لها ذلك ، لأنها لا تستطيع شرعا أن تتطهر ، حتى تطهر .

السائل : لذلك تستطيع أن تقرأ القرآن وهي حائض .

الشيخ : ثم انظر ماذا يلزم من هذه التعقيدات والتشديدات من إضاعة فوائد شرعية منها، أنتم تعلمون أن من السنة أن المسلم لا ينام حتى يقرأ سورة تبارك ، إذا وضع جنبه للنوم يقرأ آية الكرسي ، فهي حافظة له من كل شر من إنس أو جن، إذا قيل إن الحائض لا تقرأ فهي تعدم كل هذه الفوائد ، ولا تحيط نفسها بمثل هذه الحيطات القرآنية ، ما الدليل على ذلك ؟ لا شيء ينهض أبدا سوى أقوال الله أعلم بمستندات القائلين لها في الأصل ، فأما المقلدون يأتون بروايات لكنها لا تثبت أمام النقد العلمي الحديثي النبوي .

السائل : الدليل على التحليل أم التحريم ؟

الشيخ : الذين قالوا بالمنع ؟

السائل : ما هو الدليل ... ؟

الشيخ : الدليل حسب المنطق العلمي ، نوعان أحدهما: سلبي، والآخر: إيجابي ، السلبي عدم وجود الدليل المانع، هذه قاعدة ، يعني هذا ليس اسمه يوسف فندي ... إلى آخره هل يجوز كله ، طبعا في آية أو حديث نبوي على أنه يجوز ؟ لا لأنه الأصل في الأشياء الإباحة ، هذا قد يقول قائل لا يجوز هذا ، نقول له هات البرهان لأن الأصل الإباحة ، وهكذا في المسألة التي أنت تسأل عنها ، الدليل الذي سميته بالإيجاب ، هو سبق ذكره آنفا، من قراءة القرآن عند النوم أو الدعاء ، لكن يلحق بذلك قوله عليه السلام: **(من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات ، لا أقول ألف لام ميم حرف ، بل ألف حرف لام حرف ميم حرف)** ، مَنْ من ألفاظ الشمول والعموم عند العلماء ، يعني إذا أردنا أن نفسر بعبارة أوضح ، كل من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات ، ترى يدخل تحت هذه الكلية ، الحائض والجنب لا أحد يستطيع أن يقول لا ، إذا هذه الأدلة هي دليل على جواز قراءة القرآن في أي حال كان الإنسان فعلى على الذي يقول لا يجوز أو حرام أن يأتي بالدليل وهيهات هيهات ، هناك حديث عن ابن عمر في سنن الترمذي ، يقول **(لا يقرأ القرآن جنب ولا حائض)** ، لو صح هذا الحديث لزال الإشكال لكن عند دراسة سند الحديث أولا، والاطلاع على أقوال أئمة الحديث ثانيا، تبين أن هذا الحديث لا يساوي شيئا ، فإسناده ضعيف والإمام أحمد يقول فيه أنه حديث منكر، حديث منكر، حديث آخر أشار إليه أخونا السلفي، هو ضعيف أيضا ، وإن كان يعني ضعفه ليس شديدا كالأول لكن لو صح، فليس فيه دليل على التحريم ، لأن الحديث يقول: **(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤنا القرآن في كل أحواله)**، ليس الجنابة هذا فعل الرسول كان يقرؤنا القرآن إلا في حالة الجنابة ، هذا لا يدل على المنع، ممكن أن يقال يدل على الاستحباب على الأفضلية ، وهذا لا إشكال فيه ولا نزاع ، إن الإنسان يقرأ القرآن ،

وهو على طهارة كاملة ، لا شك أنه الأفضل ، لكن البحث حرام ، لا يجوز هذا الحديث لو صح ، ما دل على ذلك ، لاسيما وهو ومعارض بحديث صحيح في صحيح مسلم ،من رواية السيدة عائشة قالت : **(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله في كل أحواله أو أحيانه)** ، هذا عكس ذاك ، أي ليس فيه استثناء مع أنه صحيح الإسناد .

السائل : في كتب طال عمرك يعني مخرجه أو أحاديث صحيحة للأدعية ، الواردة السابق الذكر .

الشيخ : عندك رسالتي صحيح الكلم الطيب، فهي مقصودة من أجل تحقيق هذه الغاية ، الأدعية والأذكار الثابتة عن الرسول عليه الصلاة والسلام ، وهو كتيب صغير مطبوع، نعم ، أنا أقول هو كتيب صغير ليس واسعا ليس جمع فأوعى، لا ، وهل هناك إنسان يستطيع أن يحيط عملا بكل أدعية الرسول وأذكاره ، أنت إذا كنت حفظت صحيح الكلم الطيب وطبقته تكون ولي آخر الزمان ... .

السائل : طيب كلام النووي إن الروايات من هذا إذا ما ذكرت عنها شيئا فهي تعتبر صحيحة أو قريبة من الصحيح .

الشيخ : لا هذا غير صحيح .

السائل : بعيد هذا وممكن يكون ضعيفا .

الشيخ : نعم كثير هذا فيه شيء كثير منه .

السائل : في دعاء الشكر لله عز وجل دعاء خاص .

الشيخ : الشكر لله ؟

السائل : نعم شكر الله عز وجل .

الشيخ : لا أعلم .

السائل : أستاذ بالنسبة **(للحلال بين والحرام بين ، وبينهما أمور مشتبهات ...)** ، هل نستطيع أن نعمل قاعدة، الأصل في الأشياء التحريم، وفي ... لأنه عندي موضوع في شبهة هو من الأشياء ، بقدر أقول فرضا في شبهه أنا المفروض أني أطبق عليه القاعدة فأقول عنه حلال هل تصلح القاعدة هذه .

الشيخ : ممكن، ممكن لكن هناك مرتبتان ، مرتبة فتوى ، ومرتبة تقوى، فالذي تدندن حوله أنت هو عليه الفتوى

، لكن التقوى هو اجتناب ما فيه شك لقوله عليه السلام : (**دع ما يريبك إلى ما لا يريبك**)، هذا هو الأحوط ، لكنه إذا لم يفعل الإنسان ما يكون عاصيا .

السائل : أستاذ موضوع العطورات ، التي فيها كحول ، سمعت عنك أنه لك فتوى ... .

الشيخ : متى سمعت عني ؟

السائل : أظن أبو بكر وعبد الهادي حكيا لنا ، السنة الماضية وقت جئت إلى هنا .

الشيخ : ما الذي أتى بك ؟ آه الخلاصة ماذا سمعت .

السائل : سمعت أن الأطباء قالوا لك إن هذه الكحول الموجودة داخل العطورات ، ليست هي التي عنى بها الرسول عليه السلام ، الشيء المحظور منه .

الشيخ : ما هو الشيء الذي يعنيه الرسول عليه السلام ؟

السائل : طبعا الخمور .

الشيخ : هذا الطبيب الصيدلي عندك أسئلة .

الصيدلي : كلمة كحول تقصد أنها مسكر بأي شكل من الأشكال إن شاء الله قطرة وإن شاء الله بحر هي مسكرة فكونها موجودة في أي مكان ، فهي لا تجوز ، بينما القاعدة ... لازم ننظر للمادة المسكرة الذي أمامنا نتعامل معها إذا كانت كثير منها مسكر فهي محظورة ممنوعة، فأنت ما تتعامل مع مادة الكحول ، ... كلمة كحول ... .

السائل : فهل هي مسكرة ؟

السائل : أخي لو أنت أو واحد اشترى منها وسكر فيها ماذا تكون ؟

السائل : ...

السائل : لكن أنت هل يجوز تتعامل معها ؟

الشيخ : هو ممكن الأخ عوده ، هو بحاجة أن يعرف من الناحية الكمياوية ما هي المادة التي تجعل السائل المسمى بالخمر مسكرة ما هي المادة ؟ المادة التي تجعل الخمر مسكرة أنت تعرف ، أن الخمر فيه ماء ، صحيح وفيه سكر مثلا ما هي المادة التي تجعل السائل هذا اللي يسكر فيه الناس ، ما هي هذه المادة هل عرفتها ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذا اسأل الصيدلي ويحكي لك أكثر مني .

الصيدلي : ... الواقع فيه مواد كثيرة نتعامل بها تعطينا نوع من الإسكار وإن كان خفيفا مثلا المهدئات ففي جرعة

معينة ، يصبح مسكرا منه بالمائة ما فيها رائحة تماما .

الشيخ : لا عليك من أجل أن تعلم أولا ثم بقية الإخوان ثانيا ، ما جوابك على السؤال السابق باعتبار هذا تخصصك ، ما هي المادة التي تجعل هذا السائل مسكرا ؟

الصيدلي : كحول إثيلي بشكله أما إذا أخذه الواحد هكذا سيتسمم ، الواقع تركيز الكحول هو السام، هو المسكر ، ليس الكحول الإثيلي ... فيها كحول لأنه نحن نتعامل مع كثير من مواد فيها كحول حتى الخميرة تمر يتخمر كحولي ، لكن الأصل من حيث تعاملي ، هل نقاشي الذي ناقشته معكم مع الدكاترة ، دائما نقول إن الكحول الإثيلي بأي نسبة باي تركيز بأي شكل هو مسكر وننسى شيئا اسمه تركيز وننسى أن هناك مواد ثانية ممكن تسبب إسكار لكن هي ليست كحول إثيلية .

الشيخ : يجب أن نفرق بين المادة المسكرة وبين المادة المخدرة .

الصيدلي : نعم الاثنتان ليس مثل بعض .

الشيخ : في فرق

الصيدلي : نعم

الشيخ : لأنه ليس في المادة المخدرة ما خدر كثيره فقليله حرام .

السائل : حتى المخدر تأثيره ... المخدرات تأتي على مركز النوم ، بمقدار معين يؤثر في نفس المنطقة التي تؤثر ، مثلا الكحول الإثيلية عندما تتدافق عند النهايات العصبية أحيانا ، ... لكن المخدر لا لأن تأثيره مركزي .

الشيخ : هل أحد عنده علم عن جوزة الطيب ، تفضل .

السائل : فيها كميات دهون، فيها مواد عصرية .

الشيخ : فيها مادة مخدرة ؟

السائل : فيها مواد عصرية ، في كبسولات ... .

الشيخ : أين أبني محمد راقب الوقت بحيث ندرك صلاة المغرب في المسجد عندنا .

السائل : باق ربع ساعة .

الشيخ : وتعلمون أن كثيرا من النساء وغير النساء يأخذون منه شيئا لتطييب الطعام ، فهذا لا يقال فيه حرام، قياسا على ما أسكر كثيره فقليله حرام، لأن هذا ليس مسكرا ، هذا جواب الأخ هنا .

السائل : الخل لابد أن يكون فيه قليلا من الكحول ؟

الشيخ : مثل ما قلت أنت البرتقال وكلمنتينا فيه كحول .

السائل : بالنسبة للخل الذي أعرفه أنا أنه لا بد أن يبقى فيه قليلا كحول ؟

الشيخ : ممكن لكن خرج عن دائرة الإسكار .

السائل : لكن الكحول من الناحية الصناعية ، ليست هي مادة كحول فقط، فإذا واحد شربه لوحده يسبب العمي، الكحول الاثيلي أقل منه وكل ما يعلى الكحول بمرتبته يصير أقل إسكارا ويزيد طعمته الحلوة ، السكريات تعتبر كحول من الناحية الكيميائية ، بدليل أنه لما نخلل السكر يطلع كحول ، يعني السكر عبارة عن مركب من الكحول لما يتخمر يظهر الكحول الإثيلي .

السائل : هل الجهاد في أفغانستان واجب بحيث يؤهلهم للخروج دون إذن الوالدين ؟

الشيخ : والله هذه من المسائل الشائكة ، التي من الصعب القول فيها بجزم، لأنه كون الجهاد في أفغانستان واجب عيني ، هذا لاشك فيه ولا ريب ، والواجب العيني لا يستشار فيه أب ولا أم، لكن من جهة أخرى هذا الواجب العيني ليس واجبا فرديا ، إنما واجب الأمة ، والأمة اليوم كما نرى مع الأسف، متفرقة بعضها على بعض، تحسبها جميعا وقلوبهم شتى ، فإذا نظرت إلى المسألة من الجانب الأول في أنه واجب فلا يستأذن ، وإذا نظرت إلى أن هذا الواجب يجب أن يكون تحت راية وإمام يقود المسلمين للجهاد في سبيل الله ، وهذا غير موجود فحينها يكون هذا الواجب غير ممكن إقامته ، ولذلك في الحقيقة أنا لا أقول لأحد استشر أو لا تشتشر وأقول من شاء أن يجاهد فالطريق مفتوحة، ... لا أمنع من ذلك ، لكن لا أقول بالوجوب إلا إذا توفرت الأسباب وقد أشرنا آنفا إلى بعضها .

السائل : ما يصل الميت من الأحياء ، هذا الموضوع يمكن طرحتموه سابقا، لكن قرأت فيه فترة ، فأصيبت بالحيرة من كثرة الأقوال .

الشيخ : خير ، اذكر لي ما الذي أودى بك إلى الحيرة ؟

السائل : يعني ما يصل إلى الميت من عبادات الدعاء والقرآن والصلاة ،والزكاة والصيام والصدقة وما إلى ذلك ، وممن من أولاده أو من أقربائه أو من الناس عامة فيعني الأقوال كانت كثيرة جدا في الموضوع .

الشيخ : كنت عالجت هذه المسألة في كتاب أحكام الجنائز ، أظن تعرفه ، ثم لخصته في جزء نحو ربع من الأصل ، بالنسبة للوالدين كل ما يفعله الولد ، يستفيد منه الوالدان على اعتبار إنهما السبب في هذا الخير ، وكما قال تعالى ((**أم لم ينبأ بما في صحف موسى وإبراهيم الذي وفى ، أن لا تزر وازرة وزرى أخرى ، وأن ليس للإنسان إلا ما سعى**)) ، وقد جاء في الحديث الصحيح (**أفضل الكسب كسب الرجل من عمل يده، وأن أولادكم من كسبكم**) فمن النص النبوي نخرج بالنتيجة السابقة الذكر، وهي أن كل الأعمال الصالحة التي تصدر

من الولد فهي يصل ثوابها للوالد ، أما سائر الناس فلا يصل إليه، ... ((**ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ، ربنا اغفر لي ولولدي ، وللمؤمنين يوم يقوم الحساب**))، فهذا الدعاء يشمل جميع المؤمنين ، أما الأعمال الصالحة فليس ينتفع بها إلا صاحبها مع شرط القبول وإلا من كان سببا لهذا العمل الصالح ، بمعنى ما ذكره الرسول عليه السلام في الحديث الصحيح ، (**إذا مات الإنسان**) وفي رواية أخرى (**ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث ، صدقة جارية أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له**)، الشاهد من الحديث هي الفقرة الوسطى ،(**أو علم ينتفع به**)، رجل مثلا توفي وخلف من بعده تلاميذ ينشرون العلم ، فما دام هؤلاء التلاميذ ينشرون العلم فأجر هذا النشر يصل إلى هذا العالم المتوفى بقبره ، لأنه كان سببا لهذا العلم ، أو مثل ألف كتابا والناس ينتفعون منه بعد وفاته ، لأن هذا من آثاره ، وقد قال تعالى ((**ونكتب ما قدموا وآثارهم**)) ، هذه هي القاعدة الأبوان يصل إليهما أجر عمل الولد .

السائل : هل يشترط في هذا أن يقول هذا لوالدي ؟

الشيخ : لا يشترط ولكن هنا شيء من التفصيل ، فيه شيء يصل أوتوماتكيا ، لكن الأفضل إن أراد الولد أن ينفع والديه أو والده وهما في قبريهما أن يخصهما بالنية أن يقول مثلا هذه الصدقة عن أبي ، هذه الحجة هذه العمرة عن والدي ، لكن لو لم يفعل ذلك وصلهما ، لكن ما يصلهما بالطريقة الأولى بالقصد يكون أفضل .

السائل : الحج عن الوالدين .

الشيخ : في أي وقت كما لو اعتمر عن نفسه .

السائل : ما أعرف مثلا أن الصحابة اعتمروا عن آبائهم مثل ابن عمر مثلا ، ما عرفنا أنه فعل عمرة عن أبيه أو شيئا من هذا القبيل هل عندك شيء من هذا ؟

الشيخ : لا ما عندي علم بهذا ، لكن هذا ... ؟

السائل : الصحابة كثيرون لابد أن يصل منهم .

الشيخ : الصحابة بارك الله فيك هذا يقال ، فيما لو لم يقم الدليل الشرعي على جواز هذا العمل، أما إذا قام الدليل الشرعي فلسنا بحاجة أن ينقل إلينا هل فعل الصحابة ذلك ، يعني مثلا ، (**إذا سمعتم المؤذن ، فقولوا مثلما يقول ثم صلوا عليّ ، ثم سلوا الله إلي الوسيلة**)، هل علمت أن ابن عمر سأل الله الوسيلة أنا أقول لا أعلم ، لكن ... .

السائل : أقول لا أعلم لكن أقول قياس مع الفارق ؟

الشيخ : ليس قياسا بارك الله فيك ، هذا مثال لقولي السابق، ماذا قلت ، قلت إذا قام الدليل الشرعي على

شرعية شيء ما لا نطلب مثالا من عمل السلف ، وهذا هو ... .

السائل : كما تفضلت بالآية ((**وأن ليس للإنسان إلا ما سعى**))، والولد من سعي أبيه ، فبدون ما يتكلم يصل السعي ، وأما مسألة الصدقة يخصها ، كما في حديث سعد (**هذا عين أم سعد** ...)، فأنا قلت الصدقة خص وذكر والدعاء يخص ويذكر ، أما الحج والعمرة ، فأنا ما أعرف إلا إذا كان ما حج ، يحج عنه ، ما اعتمر يعتمر عنه ، أما الحج والعمرة ، ما نعرف أنه حج إنسان عن والده وقد حج في حياته .

الشيخ : معليش لكن شو المانع إيش الفرق أولا ما المانع وثانيا ما الفرق بين الصدقة وبين الحج ؟

السائل : الصدقة نص عليها والعمل ما فيه تخصيص لكن في الصدقة خصص ... .

الشيخ : لكن ذكر الشيء لا ينفي ما عداه ، يعني هذا ليس نصا من الشارع، حتى نقف عنده ، هذه حادثة وقعت ، أن الرجل سئل أتصدق عن أمي ؟ وقد ... فقال تصدق عنها ، هذا ما فيه منع ما سوى ذلك من الحج أو العمرة أو أي شيء من العبادات .

السائل : أليس في السنة أن امرأة حجت عن أمها أليس كذلك ؟

الشيخ : نعم فيه، لكن ممكن هو يقصد التطوع ، أما الخثعمية (**حجي عن أبيك**).

السائل : هذا ذكر حجي عن أبيك ، والقائم في ذهني في الحج والعمرة عن الأبوين الذين قد حجا واعتمرا لا يحج عنهما ولا يعتمر عنهما هذا الذي قائم في ذهني .

الشيخ : لا عليك لكن ما هو الدليل على هذا الشيء الذي قام في ذهنك ؟

السائل : التي ذكرتها أنا الذي أنت فندتها أنه أولا ما عرفنا أن ابن عمر ولا أحد من الصحابة ... في ذكره في العمل الصالح في بعض الأعمال .

الشيخ : حديث شبرمة الذي ذكرته على ماذا يدل ؟

السائل : يدل على أن واحد حج ونوى الحج عنه .

الشيخ : فرض أم نفل ؟

السائل : حديث شبرمة ما نعرف إنه فرض أو نفل ؟

الشيخ : إذا ما نعرف فماذا نستفيد حينئذ من حديث شبرمة ؟

السائل : أنه قد أوصى ، فهل يجوز أن يحج أي واحد دون أن يوصي مثلا، أنا مثلا أحج عن ابن عمي أو ابن خالي ؟

الشيخ : لا هذا لا يجوز

السائل : جدي ... .

الشيخ : ستوصلها إلى أبينا آدم وحواء ... .

السائل : حديث شبرمة الذي ذكرتموه ، في أنه لا يصل الميت إلا من والديه .

الشيخ : لا ، لأن هذه الأحاديث التي ... ليست صريحة في مسألة ما تفسر على ضوء القواعد العامة ، هذا شبرمة المحجوج عنه، أما أن يكون قد أوصى وإما أن يكون أبا لهذا المحجوج عنه، تريد تأتي بالاحتمالات التي تتطابق وتتماشى مع القواعد.

السائل : لكن في نص حديث هنا أخ أو قريب ممكن .

الشيخ : نعم هو في الحديث لكن هنا في بحث دقيق جدا ، وهو لما قال عليه السلام من شبرمة ، جاء في الرواية (**أخ لي أو قريب لي ، أخ لي أو قريب لي**) هذا لا يمكن أن يكون جواب الرجل للرسول عليه السلام ، هذا مستحيل لأنه لو سألتني من يكون هذا ؟ لقلت لك هذا أخ لي أو قريب لي هل تقنع بهذا الجواب ، هل يحسن بي أن أقدم هذا الجواب ، وإنا إنسان عادي فكيف صحابي يسأل من الرسول ، من هذا الذي تقول : (**لبيك اللهم عن شبرمة**) ، فيكون الجواب للرسول ، هذا خطأ من الراوي ، الراوي الذي روى الحديث ، من تحت الصحابي أو من دونه هو الذي التبس عليه الأمر، روى هذا الذي يمكنه أن يرويه لكن لا يؤخذ منه شيء ، وأنا في الواقع تتبعت أو يعني وفقت إلى أن وقفت على بعض الروايات النادرة جدا قال : (**أبي**) في المخطوطات التي لا تزال غير مطبوعة، فالقصد في الجواب أن يحمل الحديث على ما يتمشى مع القواعد ، فإذا قيل ولو لم نجد هذه الراوية ، هذا يكون أبوه أو واحد وصاه .

السائل : يمكن يكون واحد وصاه يحج عنه ولو كان بينهما قرابة .

الشيخ : نعم فقط بشرط أن الموصي بحاله لا يستطيع أن يحج .

السائل : لا يستطيع أن يحج ؟

الشيخ : أي نعم ، فيتدارك الأمر فيوصي أحدا أن يحج عنه .

السائل : يعني لو لم يكن بينهما قرابة .

الشيخ : يا الله .

السائل : ... يقول الله أكبر أو عندما يقف .

الشيخ : لا حينما يقوم فورا لا ينتظر حتى يستتم قائما .

السائل : الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين نبينا محمد وعلى صحبه أجمعين . إذا قال

بعض أهل العلم أمثال شيخ الإسلام ابن تيمية وذكر ذلك وجاء ذلك في الصحيح ، وجد بعد البحث أنه قد يكون في صحيح مسلم أو في صحيح البخاري فهل هذا مصطلح سبق إليه شيخ الإسلام ، في أن يقال الصحيح و يقصد به البخاري أو مسلم ؟ .

الشيخ : نعم هذا ليس خاصا بشيخ الإسلام ، والمعروف من استعمالهم لهذه اللفظة ، أن المتلفظ بها، إنما يلجأ إليها حينما لا تساعده ذاكرته ، على تحديد المصدر الذي يعزو الحديث إليه ، هل هو في صحيح البخاري أم في صحيح مسلم ، ولذلك يستغلب الأمر فيقول جاء في الصحيح ، أي في أحدهما دون أي تحديد ، هذا هو قصدهم ، وهناك اصطلاح آخر، يراد أحيانا إما قصدا وإما سهوا ، بالصحيح أي الحديث الصحيح دون أن يقصدوا بذلك أحد الصحيحين ، يعني جاء في الحديث الصحيح يراد به أولا المعنى السابق ، أي في أحد الصحيحين أحيانا يراد به جاء في الصحيح ، أي في الحديث الصحيح ، دون أن يقصد القائل به أحد الصحيحين .

السائل : فهذا صاحب الكتاب في حديث الثقلين ، وفقهه للدكتور على أحمد السالوس ، رجع إلى كلامك في المشكاة ، وقلت في الحديثين الذين ذكرتهما في المشكاة أن هذا ضعيف والثاني ضعيف ، هناك نقل نص كلامك في المشكاة ممكن ننقله لك هنا، يقول " ذكر في رواية رقم كذا ثم ذكر الحديث قال رواة الترمذي والرواية الأخرى نصها كذا ، يقول هاتان هما الروايتان في التخريج فهو كما يلي ، فذكر قلت أي الألباني وإسناده ضعيف والرواية الثانية ، وقال حديث حسن قلت إسناده ضعيف ، لكنه شاهد للذي قبله هذا ما قرأته ونقلته بنصه ، والضعيف الذي يشهد للضعيف ، لا يرفعه بمرتبة الصحيح ، بل قد لا يزيده إلا ضعفا " فما رأيك بهذا الكلام ، ثم إذا صح الحديث ، ما صحته ، ثم بالنسبة لي أنا هذا الحديث مشكل لأنه **(لا يتفرقا حتى يردا علي الحوض)**، وهم عترة الرسول عليه السلام او أهل بيته ، ونحن نجد الآن من أهل البيت وهم أهلي الآن ، وأقاربي ، يعني أنا من أهل الدار كما يقولون أننا من أهل البيت ، بحيث أنهم بعيدون عن السنة ، وفيهم كثير من الخرافات والبدع ، إلا من رحم الله ، فعلا أنا في حرج كبير جدا الآن ؟

الشيخ : أزاله الله .

السائل : آه .

الشيخ : أزاله الله .

السائل : إن شاء الله ، وهم يحتجون بهذا الحديث دائما ، نحن أهل البيت ونحن لن نتفرق مع كتاب الله إلى يوم القيامة ، وحتى نرد الحوض والرسول أوصى بنا وكذا وكذا إلى آخره ، فأولا نريد الكلام على صحة الحديث ، ثم

على شرحه جزاكم الله خيرا .

الشيخ : أنا خرجت هذا الحديث بالتفصيل ، في بعض المجلدات من الصحيحة أ لم تقف عليه ؟

السائل : أنت في كتاب صحيح الجامع أحلت على ... مشكاة المصابيح ، ما أحلت على الصحيحة والله أعلم أنا وقفت على السلسلة الصحيحة .

الشيخ : صحيح الجامع ألف من سنين ، والآن طبع المجلد الثالث والرابع من الصحيحة ، فابحث عن الحديث هناك تجد الكلام فيه مبسطا ، لكن نحن نجيبك عن سؤالك، هذا الرجل اولا ليس من أهل الحديث والعالمين بالحديث وكلامه الذي تلوته عليّ يدلك على ذلك ، لأنه يقول الشيخ يقول إسناده ضعيف ، وهذا إسناده ضعيف لكن أحدهما يشهد للآخر ، فينتقد هذا الكلام ، طيب ، هذا الكلام ينتقده ما حجته في مصطلح الحديث مع اعترافه بقولأ هل المصطلح ، بأن الحديث الضعيف يقوي بعضه بعضا ، إذا لم يشتد ضعفه ، وهذا الشرط هنا تحقق لن يشتد ضعفه أحدهما في الآخر ، من ذلك رأيت الترمذي حسن أحدهما ، فإن كنا نحن لم نوافقه على التحسين لذاته ، فعلى الأقل نوافقه على التحسين لشاهده ، مع ذلك للحديث طرق أخرى ، خرجتها في المصدر المذكور المشار إليه آنفا ، أما الذي يشكل عليك من حيث معناه ، ما هو ؟ ما هو سبب الإشكال .

السائل : سبب الإشكال ... .

الشيخ : نقوم نصلي ، نعم تفضلوا ، بسم الله .

اقامة الصلاة .